

ملف 12 / 13622

ان اللجنة الدستورية المؤقتة

بنا على الفصل 103 من الدستور

مقرر 12

وبنا على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي لغرفة الدستورية من المجلس الاعلى

المؤرخ في 22 ذى الحجة 1382 موافق 16 مايو 1963 ولا سيما الفصل 33 منه

بالدائرة رقم 22

وبنا على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب النواب المؤرخ في 22 ذى القعدة 1382 موافق

مقرر

17 ابريل 1963

ونظرا للعرضة التي قدمها السيد المفضل حسن ابوزرة الذي جعل محل المخابرة معه

بدار السيد الحاج مبارك الجديد الكائنة بتطوان بشوارع الامير مولاى العباس رقم 9 تلك العرضة المسجلة

في 22 مايو سنة 1963 بكتابة الغرفة الدستورية بالمجلس الاعلى والتي تطعن في العمليات الانتخابية

التي جرت بتاريخ 17 مايو سنة 1963 بالدائرة الانتخابية رقم 22 بتطوان لانتخاب النواب

وبعد الاستماع الى المقرر في تقريره

حيث انه بمقتضى الفصلين 22 - الفقرة الاولى - و 24 الفقرة الثالثة من الظهير التنظيمي

للغرفة الدستورية المشار له اعلاه يجب ان تتضمن العرضة اسم المنتخب - بالفتح - المنازع في انتخابه

وان الغرفة الدستورية ان ترفض دون سابق تحقيق العرائض غير المقبولة

وحيث ان العرضة التي قدمها السيد المفضل حسن ابوزرة اقتضت على الطعن في عمليات

انتخاب النواب ولم تتضمن اسم النائب المنازع في انتخابه فكانت بذلك مخلة بمقتضيات الظهير الصالح

الذكر ما جعلها غير مقبولة

من اجله

قررت ما يلى :

اولا - رفض عرضة السيد المفضل حسن ابوزرة المشار اليه اعلاه

ثانيا - تهلينغ هذا المقرر الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر المقرر اعلاه في 11 يونيو 1963 عن اللجنة الدستورية المؤقتة المتركبة من السيد

عبد الرحمن الشفاونى بصفته رئيسا ومن السادة : احمد زروق ، الحسن الكنانى ، احمد الزفارى

حماد العراقي بصفته اضا ، وذلك بعد الاستماع الى المقرر السيد عبد السلام الدين

الرئيس

عبد الرحمن الشفاونى

رئيس الغرفة الاولى
عبد الرحمن الشفاونى

المقرر

عبد السلام الدين

عبد السلام الدين
ادرس الدين

الكاتب

محمد المريني

محمد المريني